

محمد طيفوري*

مراجعة كتاب

تصدّع معمار العدالة الجنائية الدولية عدالة عالمية أم انتقام شامل؟

المؤلف: البروفسور هانس كوكلر.

العنوان بالعربية: العدالة الجنائية الدولية في مفترق الطرق: عدالة عالمية أم انتقام شامل؟

المترجم إلى العربية: محمد جليد

دار النشر: Top Edition - الدار البيضاء، المغرب ٢٠١١

عدد الصفحات: ٤٣٢ صفحة.

* باحث متخصص في العلوم القانونية في جامعة محمد الخامس - المغرب.

مقدمة

"تعتبر هذه الترجمة بمثابة هدية ثمينة للخزانة العربية. وهي إثبات جديد لتضامن هذا المفكر العالمي الفذ مع العرب ومع قضاياهم العادلة، ودفاعه غير المشروط عن المسلمين في كل بقاع العالم". بهذه الكلمات قدّم المشرف على الترجمة، الأكاديمي المغربي حميد لشهب أستاذ علم النفس التربوي في النمسا، هذا الكتاب. في حين فضّل خريج مدرسة فهد للترجمة الأستاذ محمد جليد، الاحتفاظ لنفسه بدور الوسيط المجرد الذي تتعدّى مهمته النقل من لغة إلى لغة إلى القيام بحفريات لمبادلة القيم والرموز بين ثقافة وأخرى، وتجسير للعلاقة بينهما.

لم تكن هذه المهمة بالأمر الهين. بيد أن المترجم تمكّن من تحصيلها بعد ثلاث سنوات من العمل، أثمرت منجزاً مائزاً هو أقرب ما يكون إلى مرافة فكرية وقانونية وأخلاقية عالية النبرة منه إلى كتاب قانوني جافّ اللغة دقيق اللفظ. يجد القارئ نفسه أمام تفكيك الأسس الفلسفية لقانون العقوبات الدولية، وكشف عن المسكوت عنه في ثناياه بطريقة إبستمولوجية نقدية عميقة، تستلهم جذورها من نظرة إنسيّة وإنسانية. إنّ القارئ يتحسّس طي صفحات الكتاب نبض الضمير الإنساني الحيّ، وصوت المثقف الملتزم بحقّ، والآخذ على نفسه الجهر بالحقيقة مهما كان الثمن.

لم تمنع طبيعة الموضوع المبحوث ذي الطابع القانوني، وتحديدًا منه الجنائي بشقيه الموضوعي والإجرائي المتّسم بالدقّة البلاغية والصرامة اللغوية، هانس كوكلر من بحثه في قوالب بلاغية واستعارات أسلوبية لا يمتلك ناصيتها سوى الأدباء، إضافةً إلى تمكّن من توظيف أساليب العرض والكشف والتحليل والنقد المسكوكة بالخطاب العلمي الموضوعي والنظرة الذاتية الممزوجة بعمق التجربة والتمرّس. ليَعنّ من وراء كلّ هذا ذلك المناضل والمثقف الملتزم بالقضايا الإنسانية العادلة.

ينتمي الكتاب إلى عيّنة الكتب السجالية التي لم تكف بتقديم قراءة لواقع العدالة الجنائية الدولية من موقع الكاتب بوصفه ملاحظاً معتمداً في عددٍ من القضايا (لوكربي، يوغوسلافيا...)، بل إنّه مضى أبعد من ذلك من خلال مساءلة الأسس الفلسفية والأشكال المؤسسية، لتطبيق هذه العدالة. جاءت فصول الكتاب بصيغة إشكالية؛ إذ لا ينتقل القارئ من مبحثٍ أو فصلٍ إلى آخر إلا وهو محاصر بجملته من الأسئلة الشائكة، يطرحها الكاتب بصيغة توليدية لا استفهامية أملاً في كشف الحقائق على امتداد فصول الكتاب وملاحقه.

فصول تنأى ورقة كهذه عن تقديم كلّ ما جاء فيها من أفكاره مهما حاولت؛ إذ كيف السبيل إلى ذلك حين تجد كوكلر يفصل في فصول مؤلّف تباغاً موضوعات كانت ولا تزال قضايا الساعة على الساحة الدولية؛ أوّلاً: فكرة العدالة الجنائية الدولية الناشئة وممارستها في سياق سيادة الدولة والمسؤولية الفردية، ثانياً: التدخّل الإنساني في سياق سياسات القوى المعاصرة، ثالثاً: الأمم المتحدة وسيادة القانون على الصعيد الدولي والإرهاب.

العدالة الجنائية الدولية: تأملات فلسفية

حرص هانس كوكلر منذ بداية مصنّفه هذا على مساعدة القارئ على تصنيف كتابه قائلاً: "يعتبر هذا الكتاب ثمرة سنوات من الانخراط في معالجة قضايا تسوية النزاعات، ومن ممارسة القانون الدولي، وفي إطار مشاريع البحث ومحاضرات منظمة التقدّم العالمي"، ويضيف في السياق ذاته عن أسلوبه في الكتابة "التحليل يميل إلى التفكير الفلسفي في القضايا الأساسية التي تطرحها العدالة الجنائية الدولية، وإلى تقديم وصف واقعي وتاريخي وقانوني". يظهر ذلك جلياً مع التقدّم في صفحات الكتاب حيث تبرز غايات الكاتب وهي التأمّل ملياً في أسس القضاء العالمي القانونية والفلسفية، مع تسليط الضوء - من خلال تقديم حالات نموذجية - على مشاكل الشرعية التي تواجهها المؤسسات القانونية الدولية في سياق سياسات القوى حالياً.

كان الإشكال الذي يقصّ مضجع البروفسور، وهو يفكر في الأسس القانونية والفلسفية للعدالة الجنائية الدولية، وكيفية تطبيقها في سياق دولي يتّسم واقعياً بالانحياز في موازين القوة، هو هل يمكن تطبيق القضاء العالمي عمومًا، وفكرة العدالة الجنائية الدولية خصوصًا، في سياق دولي تطغى عليه سياسة القوى والمعايير المزدوجة؟ وما هي إمكانيات سيادة القانون على الصعيد الدولي في ظلّ تشبّث المجتمع الدولي بمفهوم سيادة الدولة وإعطاء الأولوية للمسؤولية الفردية، ورفض الفصل التام بين السلط؟

أسّس كوكلر نقده الجذري للعدالة الجنائية على كونها ليست عادلة في أغلب الأحيان. ويذهب أكثر من ذلك بالكشف عن الموانع التي تحول دون تطبيق العدالة الدولية. إنّها سياسة القوى التي لا تعني غير فرض القويّ منطقته وهو يعمد إلى ليّ عنق القانون الدولي، وتوظيفه بما يخدمه بمعيتة حلفائه؛ فالقانون يفقد مقاصده المثلى

هذه الدول وحفظها في إخلال تامّ بمبادئ المساواة والحياد والتجرد المطلوبة في القضاء.

رصد الكاتب مظاهر هذه التبعية والتحكّم في العديد من التجارب القضائية العالمية. ولا يتردّد في الإفصاح عن ذلك بالقول: "تعتبر المحاكم الخاصّة على ضوء حقائق سياسات القوى هذه التي أنشأها مجلس الأمن حالات نموذجية تشهد على تسييس العدالة الجنائية، فهي تمثّل باعتبارها محاكم سياسية، امتداداً لتراث محكمتي "نرنبورغ" و "طوكيو"، لكنها لا تدفع بسيادة القانون الشاملة إلى الأمام".

لم يكتف هذا الفيلسوف القانوني بكشف هذه الحقائق، بل تعدّهاها في بعض الأحيان إلى مساءلة الهيئات الراعية للقانون الدولي عن مستنداتها في ما تتّخذ من قرارات. ومن أبرز الحالات التي يسوقها نموذج "محكمة لبنان" التي كانت شكلاً مختلطاً لمحكمة وطنية ودولية. وقد فرضت هذه المحكمة على لبنان ضداً على دستوره، من طرف مجلس الأمن بصفته راعياً للقانون. وكانت النتيجة إخلال عدم استقرار عميق في كلّ المنطقة، وفي هذا تناقض تامّ مع مبدأ ضمان السلم الذي يعدّ في معاهدة الأمم المتحدة الأساس القانوني الوحيد لتدخّل مجلس الأمن.

استمرّ كوكلر في كشف تناقضات "القضاء العالمي" من خلال التساؤل من موقعه بوصفه خبيراً ممارساً، وفقياً ومنظراً قانونياً عن إشكالية تداخل السلط. فكيف يكون فصل السلط ممكناً في إطار دولي يقتضي حفظ سيادة الأئمة - الدولة؟ وكيف يمكن صون استقلال الإجراءات القضائية الدولية في ظروف تحظى فيها السيادة الوطنية بمنزلة سامية؟ أم أنّ الدولة العالمية هي، في نهاية المطاف، الإطار الوحيد الممكن لنظام عدالة جنائية دولية قادر على أداء وظيفته على نحوٍ كافٍ؟ ويضيف في السياق ذاته: "كيف يمكن حلّ مشكلة المفاضلة في تطبيق القانون الدولي عندما تتأثر مصالح الدول تأثراً مباشراً بسبب إدارة الإجراءات الجنائية؟ هذه بعض من الأسئلة الجوهرية التي تواجه المتخصصين في القضاء العالمي؟".

تزداد مشروعية هذه الأسئلة حين تُقرأ في ضوء موازين القوى الدولية اليوم؛ إذ كيف يمكن فرض القضاء العالمي أو جعله قابلاً للتطبيق في ظلّ هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية؟ فضلاً عن ذلك، كيف سيكون شكل نظام القضاء العالمي في عصر العولمة الذي تزداد فيه هيمنة المصالح الاقتصادية على حقل السياسة؟ وهل تنسجم الفكرة التي تروج حول كونية العدالة (جون راولز) المبنية على فهم شمولي

حين تقتحم السياسة ملعبه. وحيثما يكون ثمة توجيه عن سوء نية لدفته تنتهي رسالته الأخلاقية، ويؤوّل ضدّ ما يرمي إليه من إحقاق للعدالة والإنصاف. وهو ما عبّر عنه بقوله: "تواجه النظرية القانونية حتماً معضلة الواقعية السياسية، في مقابل المثالية القانونية؛ أي سؤال أسبقية القانون على السياسة، أو السياسة على القانون؟ ذلك أنّ الذين يروّجون للسلطة القضائية الدولية يجدون أنفسهم في جدالٍ دائم مع أنصار سياسات القوى الدولية".

استرسل الكاتب في تأملاته بالدعوة إلى ضرورة الوعي بالعلاقة الشائكة بين القانون والسياسة. وهنا يغدو الإشكال مباشراً؛ إذ يتحوّل السؤال إلى صيغة أكثر بساطة، لكن أكثر عمقاً: ما السبيل إلى تكريس القانون بعيداً عن مناورات السياسة ومصالحها الحيوية؟ يرى كوكلر أنّ محاكم ما بعد الحرب العالمية الثانية لم تستجب، بدرجات متفاوتة، للمقتضيات الأساسية لاستقلالية القضاة، وكذا مجرى الدعوى القضائية؛ إذ لم يجرّ الفصل بين السلط الذي يمثّل أساس بنية المحاكم ووظيفتها. ولم تتح إمكانية استئناف الأحكام الصادرة عن المحاكم. وفي عدم الفصل هذا تكمن المعضلة الراهنة التي تسبّب فيها مجلس الأمن. هذا علاوة على أنّ الطرف الذي يخسر حرباً ما، عادةً ما يفقد موازاة مع ذلك السيادة على تدبير شؤونه العمومية، وفي مثل هذه الظروف يختلّ الحياد والنزاهة اختلالاً كبيراً، وهما مبدآن ضروريان لسيادة القانون.

بناءً عليه، لم يتردّد كوكلر في نحته مفهوم "عدالة المنتصرين" الذي لا يخلو من نفحة ساخرة، وكذا إشارة إلى مأزق العدالة الدولية حين تنفرط فيها المقدمات القانونية السليمة، وتتحكّم في سيرها ما يصطلح عليه الكاتب بـ"العواطف السياسية" و"السلوكات النفسية" بما يقوِّض في العمق مبدأي اللاميز وكونية العدالة.

القضاء العالمي: حلم

عمد كوكلر إلى القيام بحفريات تاريخية لفهم "أزمة القضاء العالمي" بعيداً عن المقاربات السطحية لهذا المأزق، وتعود الأسباب في نظره إلى لحظة التأسيس الأولى؛ فالآباء المؤسسون لمنظمة الأمم المتحدة؛ أي الحكومات التي مولّت الميثاق، نجحوا في فرض ذواتهم عليها من خلال إدخال حقّ "الفيتو" في الميثاق بموجب المادة ٢٧. وتفيد هذه الحقيقة التاريخية - بحسب كوكلر - بأنّه لولا الشروط الصريحة التي تضمن هذا الموقع المميّز أو الاستثناء الواقعي من القاعدة العامة لما رأت هذه المنظمة النور، ويعني ذلك بالضرورة حماية مصالح

"تدخل في الشؤون الداخلية" لدولة بعينها. وأضحت حقوق الإنسان وسيلة من وسائل هذه القوى في بيئة تفتقر إلى نظام وتوازنات لتقييد الاستعمال الاعتباطي للسلطة، تخول بها أقوى الدول لنفسها حق التصرف باسم "الإنسانية"، أو باسم "المجتمع الدولي".

في ظل هذا الواقع اللامتوازن الذي يخول القوى المهيمنة التدخل من دون وجه حق في شؤون الآخرين، وحق احتكار التعاريف والمفاهيم المشرعة لأفعالها وتصرفاتها على الصعيد الدولي، يبقى مقصد تأسيس نظام قانوني فوق وطني، للسهر على تطبيق مقتضيات القانون الدولي طموحاً بعيد المنال، بالنظر إلى مواجهة النظرية القانونية حتمًا لمعضلة الواقعية السياسية؛ أي سؤال أسبقية القانون على السياسة، أو السياسة على القانون. ذلك أن الذين يروجون للسلطة القضائية الدولية يجدون أنفسهم في جدال دائم مع أنصار سياسات القوى الدولية، حول قضايا مركزية تتعلق بسلطة القضاء وكونيته.

خاتمة

قدم البروفسور هانس كوكلر رصدًا دقيقًا لواقع العدالة الجنائية العالمية؛ من خلال تحليل تطبيقاتها على أرض هذا الواقع، وكشف مكامن الزيف والادعاء فيها من خلال مقارعة المصلحة السياسية والاقتصادية بالحجة القانونية والفلسفية. وهو إذ يقوم بذلك ينتصر لصوت المثقف المناضل وروح المفكر الناقد الذي فضل الصريح عاليًا بصوت الحقيقة بدل اتباع الأهواء والارتماء في أحضان الأيديولوجيات السائدة.

ينضاف كوكلر بمواقفه وكتاباتاته إلى لائحة الأسماء التي انتصرت للمستضعفين، ودافعت عن حقوق المهجورين، ودعت إلى إقرار التعايش واعتماد الحوار، واحترام إنسانية الإنسان - بما هو أهل لذلك الاحترام - قبل كل شيء. دعوة لا يتردد في التذكير بها سعيًا لمستقبل أفضل للبشرية، والتي يلخصها في ما يلي: "في عصر العولمة تهمش أمم بكاملها من أجل الربح الاقتصادي، وتصبح الحضارات التقليدية، وأمط الحياة مهددة بالخضوع لنموذج اقتصادي واجتماعي موحد، وتفرض الهيمنة الاقتصادية على الشعوب والمجتمعات الأصلية. وتتسع الهوة بين الأغنياء والفقراء، دون أن تتاح أي فرصة للبلدان المتخلفة اقتصاديًا لمنافسة أقوى الفاعلين الاقتصاديين على أساس العدالة والشراكة. في هذا العصر لا يمكن أن نتجاهل الحيف الاجتماعي على الصعيد الدولي، بوصفه سببًا جذريًا من أسباب العنف الدولي. ووحدة نظام اقتصادي دولي عادل سيضمن السلام والاستقرار للجميع".

لحقوق الإنسان مع العولمة، ومتطلباتها السياسية والاجتماعية والثقافية؟ أم يعرقل التوجه نحو مراكمة القوة الاقتصادية والسياسية والعسكرية على الصعيد الدولي، في الواقع، استقلال وظيفة سلطة عهد إليها بتنفيذ القضاء العالمي؟

إذا سلمنا جدلاً بإمكانية إقامة "قضاء عالمي" في ظل المؤسسات الدولية القائمة وبموازن القوى هذه، فإن التساؤل يثار حول الطرق التي سوف تمارس بها الأجهزة القضائية الوطنية التابعة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة القضاء العالمي على نحو فردي؟ وعن كيفية إدارة العدالة الجنائية على حساب المجتمع الدولي دون أن تسبب نوعًا من "الفوضى القانونية" بين الدول الأعضاء؟

إشكالية عرّ عنها كوكلر بلاغة عندما قال: "على المرء أن يدرس بدقة الآليات، والترتيبات القانونية المعقدة التي يقتضيها اشتغال نظام قضاء دولي. فكيف يمكن إنشاء إطار مؤسسي قانوني دولي قائم على فصل مدرّوس بين السلط - يقبل المقارنة بالضوابط، والتوازنات الموجودة في نظام وطني - ويضمن ممارسة السلطة القضائية خارج إطار الأمة - الدولة؟".

التدخل الإنساني: نهاية القانون الدولي

يعدّ مفهوم "التدخل الإنساني" من المفاهيم الأساسية التي حكمت واقع العلاقات الأوروبية منذ أواسط القرن السابع عشر. ويعدّ أنطوان روجي التدخل الإنساني جزءًا مكملًا للسياسة الخارجية الأوروبية التي أفضت إلى الحرب العالمية الأولى. لقد عاد هذا المفهوم لينبث فجأة وبقوة في بداية القرن الحادي والعشرين. فما هي العوامل وراء هذا الانبعاث الاستثنائي لعقيدة عدّ تطبيقها في السابق متناقضًا، وينتهك مبادئ القانون الدولي الأساسية؟

إن إحياء فكرة التدخل الإنساني أدّى في سياق سياسات القوى الدولية إلى نزاعات خطيرة؛ بين أولئك الذين يريدون الحفاظ على النظام التقليدي للقانون الدولي القائم على سيادة الأمة - الدولة، وأولئك الذين يؤمنون بأولوية حقوق الإنسان التي ينظر بوصفها مسؤولية مشتركة يتحملها "المجتمع الدولي".

فرضت هذه العودة القوية لهذا المفهوم ميلاد سياسات للقوى الدولية بلباس إنساني؛ فأصبح التدخل الإنساني مصطلحًا أساسيًا لإضفاء المشروعية على ما يمكن تسميته بالأحرى "فعل عدوان" أو